

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

في الحديث من الثوم وما معه قوله (كل ذي ريح كريه الخ) عبارة النهاية من بئياه أو بدنه ريح كريه كدم فصد وقصاب وأرباب الحرف الخبيثة وذي البخر والصنان المستحکم والجراحات المنتنة والمجذوم والأبرص ومن داوى جرحه بنحو ثوم لأن التأذي بذلك أكثر منه بأكل نحو الثوم ومن ثم نقل القاضي عياض عن العلماء منع الأجذم والأبرص من المسجد ومن صلاة الجمعة ومن اختلاطهما بالناس اهـ .

قال ع ش قوله ريح كريه ومن الريح الكريهة ريح الدخان المشهور الآن جعله عاقبته كأنه ما كان اهـ .

قوله (فيلزمه الحضور في الجمعة) وكذا الجماعة إذا توقفت عليه رشدي ويأتي عن سم مثله .

قوله (فعلم الخ) لا يظهر وجه التفريع فالأولى الواو كما في النهاية قوله (ويسن السعي الخ) طاهره عدم الوجوب وإن تحقق تأذي الناس به سم وتقدم عن شرح بأفضل خلافه وقد يفهمه قوله الآتي آنفاً وإن تعسر إزالته فيناقض ما هنا فتأمل .

قوله (إن شرط إسقاط الجماعة الخ) وفي شرح العباب ومر آنفاً أن من أكله بقصد الإسقاط كره له هنا وحرّم عليه في الجمعة ولم تسقط انتهى .

وينبغي حرّمته هنا أيضاً إذا توقفت الجماعة المجزئة عليه وقضية تعبيره بالقصد أنه لو لم يقصد الإسقاط لم يأثم وتسقط عنه وإن تعمد أكله وعلم أن الناس يتضررون به بقي أن مثل أكل ما ذكر بقصد الإسقاط وضع قدره في الفرن بقصد الإسقاط لكن لا يجب الحضور مع تأديته لتلفه سم على حج اهـ ع ش قوله (كما مر) أي في شرح وخوف ظالم على نفس أو مال .

قول المتن (وحضور قريب) طاهره ولو غير محترم كزان محصن وقاطع طريق ونقل ذلك عن فتاوي الشارح م ر رحمه الله تعالى ع ش .

قوله (أو نحو صديق) إلى الفصل في النهاية إلا قوله وأوجه منهما إلى وقد يجاب وكذا في المغني إلا قوله وعمي إلى التنبيه قوله (أو نحو صديق الخ) أي كزوجة وصهر بأفضل وشرح المنهج ومغني قوله (أو مولى) أي عتيق أو معتق نهاية ومغني قوله (لأنه الخ) أي الحاضر وقوله (فراقه) أي المحتضر فهو من إضافة المصدر إلى مفعوله بقرينة ما بعده وكلام المغني كالصريح فيما ذكر واختار ع ش إرجاع الضميرين الأولين للمحتضر ويمنعه قول الشارح بعد فيتشوش الخ ولكن صنيع النهاية محتمل له وشرح المنهج كالصريح فيه .

قول المتن (أو مريض بلا متعهد) أي إذا خاف هلاكه وإن غاب عنه وكذا لو خاف عليه ضررا

ظاهرا على الأصح مغني قوله (أو له متعهد الخ) هذا داخل في المتن فلا وجه لزيادته فتدبر بصري وقد يقال زاده كغيره لزيادة الإيضاح قوله (أو حضور قريب أو نحوه) كما في المحرر وإن اقتضت عبارته أن الأنس عذر في القريب والأجنبي ولو قال وحضور قريب محتضر أو كان يأنس به أو مريض بلا متعهد لكان أولى مغني عبارة المنهج مع شرحه وحضور مريض بلا متعهد أو كان نحو قريب محتضرا أو يأنس به ونحو من زيادتي وكذا التقييد بقريب في الإيناس اه قوله (ممن مر) أي في قوله أو نحو صديق الخ قوله (نحو زلزلة الخ) أي وكونه منهما أي بحيث يمنعهم من الخشوع والاشتغال بتجهيز ميت وحمله ودفنه ووجود من يؤذيه في طريقه أي أو المسجد ولو بنحو شتم ما لم يمكن دفعه من غير مشقة ونحو النسيان والإكراه وتطويل الإمام على المشروع وتركه سنة مقصودة وكونه سريع القراءة والمأموم بطيئها أو ممن يكره الاقتداء به والاشتغال بالمسابقة والمناضلة وكونه يخشى الافتتان به لفرط جماله وهو أمر وقياسه أن يخشى هو افتتانا ممن هو كذلك نهاية وكذا في شرح بأفضل إلا قوله ونحو النسيان والإكراه وقوله والاشتغال بالمسابقة والمناضلة قال ع ش قوله والاشتغال